

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

45695 - عن علي أنه سئل عن الأختين المملوكتين فقال : إذا أحلت لك آية وحرمت عليك  
أخرى فإن أملكهما آية الحرام .  
( ش )